

## وزارة التضامن الاجتماعي

(قطاع الشئون الاجتماعية)

قرار وزارى رقم ١٥٤ لسنة ٢٠١٤

صادر بتاريخ ٢٠١٤/٥/١٢

## وزير التضامن الاجتماعي

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٩٩ لسنة ٢٠١٣ بتفويض وزير التضامن الاجتماعي في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٤ بشأن التشكيل الوزارى الحالى :

وبناءً على ما عرضه علينا السيد الأستاذ رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات بشأن ما هو موضع فيما بعد :

**قرر:**

### (المادة الأولى)

يتم إضفاء صفة النفع العام على المؤسسة الآتية :

مؤسسة شبكة طب الأطفال حديثي الولادة المصرية - المنصورة - الدقهلية ، المقيدة تحت رقم (٦٤٠) لسنة ٢٠١٣ بالإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات .

### (المادة الثانية)

تتمتع هذه المؤسسة بامتيازات السلطة العامة على النحو التالي :

١ - عدم جواز الحجز على أموالها كلها أو بعضها .

٢ - عدم جواز اكتساب تلك الأموال بالتقادم .

٣ - إمكانية نزع الملكية للمنفعة العامة لصالحها تحقيقاً للأغراض التي تقوم عليها .

### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وتحمل المؤسسة نفقات النشر ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير التضامن الاجتماعي

أ/ غادة فتحى والى